

يخضع المشرع كل من له علاقة بالتفليس حتى ولو لم يكن تاجر إلى عقوبات التفليس بالقصير أو بالتدليس سواء كان هؤلاء الأشخاص مسيري الشركات التجارية أو وكيل التفليسية أو الدائنين وأقرباء المدين وكل من له صلة به، ويقتضي انتاج التنظيم القانوني للتفليسية آثاره أن يحترمه الناس كافة: فاحترامه ليس مفروضا على المفلس وحده، وكما يتصور أن يدخل الخلل على هذا التنظيم بأفعال المفلس، فقد يدخل عليه كذلك بأفعال غيره، سواء أكان متواطئا مع المفلس أم كان يعمل استقلالا عنه وغير المفلس الذي تنسب إليه جرائم الافلاس قد يكون شخصا أيها كان، وقد يكون أحد الدائنين، وقد يكون زوج المفلس أو أحد فروعه أو أصوله أو أصحابه من الدرجات نفسها، ولما كانت جرائم كل فئة تخضع لأحكام خاصة بها فنحن نرى التمييز بينها في الدراسة، وسننطرق له وفقا لمطلبين الأول على جرائم مديرى الشركات والمطلب الثاني